@ 543 @ والريح لورثه الزبير فأنزل ا تعالى (! !) الأنفال 75 .

فبين ا سبحانه أن القرابة أولى من الحلف فتركت الموارثة بالحلف وورثوا بالقرابة وقوله (! !) يتعلق حرف الجر بأولى وما فيه من معنى الفعل لا بقوله (! !) بإجماع لأن ذلك كان يوجب تخصيصها ببعض المؤمنين ولا خلاف في عمومها وهذا حل إشكالها $ الآية الرابعة $.

قوله تعالى (! !) الآية 9 .

فيها أحكام وسير وقد ذكرها مالك وتكلم عليها وهي متضمنة غزوة الخندق والأحزاب وبني قريظة وكانت حال شدة معقبة بنعمة ورخاء وغبطة وذلك مذكور في تسع عشرة آية ويقتضي مسائل ثلاثاً $ المسألة الأولى $.

قال ابن وهب سمعت مالكاً يقول أمر رسول ا بالقتال من المدينة وذلك قوله (! (! الأحزاب 1 قال ذلك يوم الخندق جاءت قريش من هاهنا واليهود من هاهنا والنجدية من هاهنا يريد مالك أن الذين جاؤوا من فوقهم بنو قريظة ومن أسفل منهم قريش وغطفان .

قال ابن وهب وابن القاسم كانت وقعة الخندق سنة أربع وهي وبنو قريظة في يوم واحد وبين بني قريظة والنضير أربع سنين .

وقال ابن إسحاق كانت غزوة الخندق سنة خمس